



١٢١٤

2543

٥٤٥

٣١٦

دفتر اسرار اسلامي

مَبْنِي

الْعَمَلِ الْفَعَالِ

يَفِي

الْقَوَاعِدِ النِّفْهَةِ الْأَسَاسِيَّةِ

الْقَوَاعِدِ الْعِبَادِيَّةِ الْعَامَّةِ

لِلشَّيْخِ عَلِيِّ أَكْبَرِ السَّيْفِيِّ الْمَازَنْدَرَانِيِّ

لِلجَنَّةِ السَّابِعِ

مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ

الْقَائِمَةُ بِجَمَاعَةِ الْمُتَدَرِّسِينَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ

سرشناسه: سيفي، علي أكبر، ١٣٣٥.

عنوان ونام پديدآور: مباني الفقه الفعّال في القواعد الفقهية الأساسية / علي أكبر السيفي المازندراني.

مشخصات نشر: قم: جماعة المدرّسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤٢٥ ق. = ١٣٨٣ - مشخصات ظاهري: ج.

فروست: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة: ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١٢١٣، ١٣١٤.

شابك (دوره) ٤ - ٧٥٤ - ٤٧٠ - ٩٦٤ - ٩٧٨: ج. ١: ٥١٧ - ٥١٧ - ٤٧٠ - ٩٦٤ - ٩٧٨: ج. ٢: ١ - ٧٥٥ - ٤٧٠ - ٩٦٤ - ٩٧٨.

ج. ٣: ٩ - ٩٣١ - ٤٧٠ - ٩٦٤ - ٩٧٨: ج. ٤: ٠ - ٣٥ - ١٤٣ - ٦٠٠ - ٩٧٨: ج. ٥: ٧ - ٣٦ - ١٤٣ - ٦٠٠ - ٩٧٨.

ج. ٦: ٤ - ٣٧ - ١٤٣ - ٦٠٠ - ٩٧٨: ج. ٧: ٢ - ١٩٨ - ١٤٣ - ٦٠٠ - ٩٧٨.

وضعت فهرست نویسی: تجديد چاپ.

يادداشت: عربي.

يادداشت: ج. ٢ (چاپ اول: ١٣٨٥) (فيا).

يادداشت: ج. ٥ (چاپ اول: ١٤٣٣ ق. = ١٣٩١) (فا).

يادداشت: ج. ٦ (چاپ اول: ١٤٣٧ ق. = ١٣٩٥) (فيا).

يادداشت: كتابنامه.

مندرجات: ج. ١: القواعد العامة. - ج. ٢: القواعد الفقهية. - ج. ٣: من القواعد العامة. - ج. ٤: ٥ و ٧. القواعد العبادية العامة.

موضوع: اصول فقه شيعي.

شناسه الزوده: جامعه مدرّسين حوزة علمية قم، دفتر انتشارات اسلامي.

رده بندی كننگي: ١٣٨٣ / ٨ / ١٥٩ BP

رده بندی ديويي: ٢٩٧ / ١٢

شماره كتابشناسي ملي: ١٩٣٢ - ٨٣ م



مباني الفقه الفعّال (ج ٧)

الأستاذ الأعلّمي الشيخ علي أكبر السيفي المازندراني

القواعد الفقهية

مؤسّسة النشر الإسلامي

٣١٦

الأولى

٥٠٠ نسخة

١٤٤٠ هـ ق

٤ - ٧٥٤ - ٤٧٠ - ٩٦٤ - ٩٧٨

٢ - ١٩٨ - ١٤٣ - ٦٠٠ - ٩٧٨

ISBN 978 - 600 - 143 - 198 - 2

■ تأليف:

■ الموضوع:

■ طبع ونشر:

■ عدد الصفحات:

■ الطبعة:

■ المطبوع:

■ التاريخ:

■ شابك (دوره):

■ شابك ج ٧:

مؤسّسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة

بقية في القواعد العامة العبادية

- قاعدة: الدوران بين الحكم الأولي والثانوي
- قاعدة: إرشاد الجاهل
- قاعدة: كل شبهة موضوعية لا يجب الفصل فيها
- قاعدة: بطلان كل عبادة بالرياء
- قاعدة: بطلان كل عبادة مأتية بالفعل الحرام
- قاعدة: عدم وجوب الكفارة في المنذوبات
- قاعدة: اعتبار الجزم في نية العبادات
- قاعدة: مشروعية عبادات الصبي
- قاعدة: اشتراط البلوغ في الأحكام الوضعية

التمهيد:

ينبغي قبل الورود في البحث الاشارة إلى نكتتين تمهيداً.

١ - سبق في مقدمة بعض الأجزاء السابقة من هذا الكتاب أنّ المعيار في القاعدة الفقهية كونها منتجة لحكم شرعي كلي جارٍ في مختلف الأبواب الفقهية أو مشتملة على فروع كثيرة ولو من باب واحد، ولا تدخل في المسألة الفقهية فتكون من الفروع. هذا، ولكن مالاً أولوية القاعدة في الدراسة و البحث عنها في هذا الكتاب أحد الوجوه التالية.

أ - ترتب الفروع الفقهية الكثيرة: ب - وقوع الاختلاف و النزاع في حجية القاعدة و نطاقها بين الفقهاء و كونها معركة الآراء.
ج - كون القاعدة جديدة الطرح و غير معروفة مع مالها من الأهمية. و القواعد المبحوث عنها هاهنا واجدة لأحد هذه الملاكات.

٢ - قد بحثنا عن القواعد العامة الجارية في مختلف أبواب العبادات و المعاملات في أربع مجلدات من هذا الكتاب. و بعد طبعها صادفنا بعض القواعد العامة الجارية في جميع أبواب الفقه و رأينا الأنسب أن نبحث عنها في طليعة هذا الجزء.
و القاعدة الأولى من هذه القواعد ينبغي أن تكون من القواعد الأصولية لأنّ تقديم الحكم الثانوي على الأولي أو بالعكس إنّما يكون من قبيل الجمع العرفي بين أدلّتهما؛ إما بالحكومة، أو لورود، أو التخصيص، كلّها من قبيل القواعد الأصولية و إنّما بحثنا عنها هاهنا؛ نظراً إلى عدم البحث عنها بعنوان قاعدة مستقلة على حدة في علم الأصول. وإنّ يمكن اندارجها في القاعدة الفقهية؛ نظراً إلى انتاجها وجوب تقديم حكم على حكم، أو تعيين وجوب العمل بأحدهما دون الآخر. لكنّه إنّما بلحاظ الدوران بين الحكم كما جاء في نصّ القاعدة، لا بملاحظة اختلاف أدلّتهما.

الفهرس التفصلي

في القواعد الفقهية الأساسية
القواعد العبادية العامة

- بقية في القواعد العامة العبادية..... ٣
- التمهيد..... ٥
- قاعدة الدوران بين الحكم الأولي والثانوي..... ٧
- تحقيق أقسام الأحكام الثانوية..... ٩
- الولاية مفتاح قبول الأعمال وصيانة الدين عن الدروس..... ١٢
- نقد نظرية تقدّم كلّ واجب أولي على الواجب الثانوي..... ١٤
- تنقيح كلام صاحب الجواهر في تقدّم الحكم الثانوي على الحكم الأولي..... ١٥
- محصّل الكلام في نهاية الشوط..... ١٩
- قاعدة: إعلام الجاهل وإرشاده..... ٢١
- مفاد القاعدة، وسعة نطاقها..... ٢٣
- مدرك القاعدة..... ٢٤
- مقتضى التحقيق في مصبّ القاعدة وحيثيّتها..... ٣٥
- التطبيقات الفقهية..... ٣٦
- قاعدة: كلّ شبهة موضوعية لا يجب الفحص فيها..... ٣٩
- تعيين مصبّ القاعدة ومنصّتها..... ٤١
- تنقيح كلمات الفقهاء..... ٤٦
- مدرك القاعدة..... ٥١
- ضابطة تعيين حدّ الفحص الواجب..... ٥٣

- ٥٣ ● التطبيقات الفقهية
- ٥٩ قاعدة: بطلان كلّ عبادةٍ بالرياء
- ٦١ ● مكانة القاعدة و خطورتها
- ٦٢ ● مفاد القاعدة و ماهيتها
- ٦٣ ● تنقيح كلمات الفقهاء / تحقيق إجماع الأصحاب
- ٦٤ ● تنقيح مقتضى القاعدة / اختصاصها بالعبادات
- ٦٥ ● الاستدلال بنصوص الكتاب و السنة
- ٧١-٧٣ ● فروع مهمة: السُّمّة من قبيل الرياء / الرياءُ بعد العمل / الرياء في المندوبات والصدقات و البرّات
- ٧٥ قاعدة: بطلان كلّ عبادةٍ مأثية بال فعل الحرام
- ٧٧ ● تحرير محلّ الكلام و مفاد القاعدة
- ٧٨ ● تنقيح المباني في هذه القاعدة
- ٧٩ ● دليل القاعدة و مقتضى التحقيق
- ٨١ ● التطبيقات الفقهية
- ٨٥ قاعدة: عدم الكفارة في المندوب
- ٨٩ قاعدة: اعتبار الجزم في نيّة العبادات
- ٩١ ● اعتبار النية في كل عبادة
- ٩٢ ● موارد اعتبار الجزم في النية و تعيينه
- ٩٤ ● غاية النية و دخلها في العبادة
- ٩٥ ● أصالة اعتبار استحضار النية
- ٩٧ ● تحقيق الكلام في التفصيل بين نية القطع و نية القاطع
- ١٠٠ ● اعتبار مقارنة النية لأوّل أجزاء العبادة إلّا الصوم
- ١٠١ ● التطبيقان الفقهيان
- ١٠٣ قاعدة: مشروعية عبادات الصبي

- تحرير محل النزاع و تنقيح مفاد القاعدة ١٠٥
- تنقيح المباني في هذه القاعدة ١٠٦
- دليل القاعدة و مقتضى التحقيق ١٠٧
- قاعدة: اشتراط البلوغ في الأحكام الوضعية ١١٥
- تحرير محل النزاع ١١٧
- مقتضى القاعدة الأولية العامة ١١٧
- أدلة اشتراط البلوغ في المعاملات ١٢٥
- مستثنيات اشتراط البلوغ ١٢٩
- قواعد باب الطهارة ١٤٩
- قاعدة: نجاسة كل مسكر مائع ١٥١
- تحرير محل النزاع ١٥٣
- وجوه الاستدلال لنجاسة كل مسكر مائع ١٥٤
- مقتضى التحقيق في المستعاد من نصوص المقام ١٦٥
- هل يجوز علاج المرض بالمائعات المسكرة؟ ١٦٨
- قاعدة: طهارة دم ما لا عرق له ١٧١
- تحرير محل النزاع و تنقيح كلمات الأصحاب ١٧٣
- تأسيس أصالة النجاسة في الدماء ١٧٣
- مدرك قاعدة طهاره دم ما لا عرق له ١٧٥
- حكم ما شك في كونه من دم ما لا عرق له ١٧٩
- قاعدة: نجاسة ذرق ما لا يؤكل من الطيور ١٨٣
- تحرير محل النزاع و تنقيح كلمات الأصحاب ١٨٥
- مدرك هذه القاعدة ١٨٧
- قاعدة : طهارة ميتة ما لا نفس له ١٩٣
- تحرير محل النزاع و تنقيح كلمات الأصحاب ١٩٥

- مدرك هذه القاعدة ١٩٥
- تعارض النصوص في ميّة الوزغ والعقرب ١٩٧
- قاعدة : ما عُفي عنه من الدم ٢٠٣
- أدلة العفو عن دم القروح والجروح وتعيين جدّه ٢٠٥
- ما يعتبر في العفو عن دم القروح والجروح ٢٠٩
- أدلة العفو عن الدم الأقلّ من قدر الدرهم ٢١٠
- ما يعتبر في العفو عن الدم الأقلّ من الدرهم ٢١٢
- هل العفو ثابت في غير الصلاة ٢١٧
- قاعدة: كلُّ شيء يابس زكّي ٢١٩
- تنقيح كلمات الأصحاب ٢٢١
- مدرك القاعدة: مقتضى الضرورة تسالم الأصحاب / نصوص المقام ٢٢٢
- قاعدتا: التجاوز والفراغ ٢٢٥
- مفاد القاعدتين وتعريفهما ٢٢٧
- هل ترجع القاعدتان إلى قاعدة واحدة؟ ٢٣٢
- تنقيح كلمات الفقهاء الباحثين ٢٣٥
- هل القاعدتان من قبيل الأمانة، أو الأصل، أو من قواعد العقيدة، وهل من قبيل الأصول التنزيلية، أو المحرزة؟ ٢٣٨
- حصيلة التحقيق في المقام ٢٤٣
- مدرك القاعدتين ٢٤٤
- مجازي القاعدتين ٢٥١
- هل تُعتبر خصوصية الأذكريّة في مجرى القاعدتين ٢٥٦
- هل تجري القاعدتان في أبواب المعاملات ٢٥٧
- جريان القاعدتين في الشروط كالأجزاء ٢٥٨
- هل حكم المضّي في القاعدتين على وجه الرخصة أو العزيمة؟ ٢٥٨

- معارضات القاعدتين ٢٦٠
- قاعدة: البدار ٢٦٣
- تنقيح محل الكلام، منصّة القاعدة و مفادها ٢٦٥
- هل النزاع في جواز البدار فرع النزاع في استقلال الأمر الاضطراري؟ ٢٦٦
- مدرك القاعدة: الاستدلال لجواز البدار بحكومة دليل الاضطراري ٢٧٢ - ٢٧٣
- صور البدار و تحقيقها ٢٧٧
- التطبيقات الفقهية ٢٨٢